

الكذب في الحديث النبوي

تعريفه وأحكامه

المملكة الأردنية الهاشمية
رقم الإيداع لدى المكتبة الوطنية
(٢٠١٦/٧/٣٠١٢)

الغزالي، خميس محروس
الكذب في الحديث النبوي تعريفه وأحكامه/ خميس محروس الغزالي،
خميس ضاري الغزالي:- عمان: دار غيداء للنشر والتوزيع ٢٠١٦
() ص
ر. ا. : (٢٠١٦/٧/٣٠١٢)
الواصفات: الحديث الشريف// رواية الحديث
يتحمل المؤلف كامل المسؤولية القانونية عن محتوى مصنفه ولا يعتبر هذا
المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أخرى.

Copyright ®
All Rights Reserved

جميع الحقوق محفوظة

ISBN 978-9957-96-249-4

لا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب، أو تخزين مادته بطريقة الاسترجاع أو نقله على أي وجه أو بأي
طريقة إلكترونية كانت أو ميكانيكية أو بالتصوير أو بالتسجيل و خلاف ذلك إلا بموافقة على
هذا كتابة مقدماً.



دار غيداء للنشر والتوزيع

تلاذ العلي - شارع الملكة رانيا العبدالله
تلفاكس : +962 6 5353402
ص.ب : 520946 عمان 11152 الأردن
جميع المصنفات التجارية - المطابق الأول
خلوي : +962 7 95667143
E-mail: darghidaa@gmail.com

الكذب في الحديث النبوي تعريفه وأحكامه

تأليف

أ.م.د. خميس محروس علي العزاوي

أ.م.د. خميس ضاري عبد العزاوي

الطبعة الأولى

١٧٠٢ م - ١٤٣٨ هـ

﴿ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي
جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾

صدق الله العظيم

سورة الزمر: الآية: ٦٠

الفهرس

المقدمة.....	١١
المبحث الأول	
تعريف الحديث الموضوع وكيفية معرفة الوضع في الحديث	
المطلب الأول/ تعريف الحديث الموضوع لغة واصطلاحاً.	١٩
المطلب الثاني/ كيفية معرفة الوضع في الحديث.....	٢١
المبحث الثاني	
خطورة الكذب على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وبيان درجة	
حديث((من كذب))	
المطلب الأول/ خطورة الكذب على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وبيان	
خطورة الكذب على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- في الحديث.....	٢٥
المطلب الثاني/ الكذب على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- كذب	
على الله.....	٢٩
المطلب الثالث/بيان تواتر حديث ((من كذب)).....	٣٠

المبحث الثالث

بيان معنى الكذب ووعيده بقوله ((فليتبوأ)) واختلاف العلماء في
الكذب المنهي عنه، ومعرفة الكذابين وأصنافهم
المطلب الأول/ معنى الكذب..... ٣٣

المطلب الثاني/ اختلاف العلماء في بيان معنى ((فليتبوأ)). ٣٥

المطلب الثالث/ بيان آراء العلماء في الكذب المنهي عنه في
حديث من((كذب))..... ٣٧

المطلب الرابع/ بيان أن المراد بالكذب في الحديث يشمل القول
والفعل والتقرير والصفة..... ٣٩

المطلب الخامس/ الكذب على علماء الشريعة..... ٤١

المطلب السادس/ الكذابين وأصنافهم..... ٤٢

المبحث الرابع

حكم رواية الحديث المكذوب وللحن في الحديث، وفيه مطلبان:
المطلب الأول/ حكم رواية الحديث المكذوب..... ٤٧
المطلب الثاني/ اللحن في رواية الحديث..... ٤٩

المبحث الخامس

هل يكفر الكاذب على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-

وهل تقبل توبته إذا تاب

المطلب الأول/ هل يكفر الكاذب على رسول الله -صلى الله عليه

وسلم-. ٥٥

المطلب الثاني/حكم من تاب من الكذب على رسول الله-صلى الله

عليه وسلم-. ٥٨

الخاتمة ٦٧

المصادر والمراجع ٦٩

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله
الأمين محمد-صلى الله عليه وسلم-، وعلى كل من اتبع أثره
إلى يوم الدين.

أما بعدُ:

فإنَّ علم الحديث من أشرف العلوم وأسمها بعد العلم
بكتاب الله، والعلم بكتاب الله يتوقف على العلم بالسنة النبوية،
على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية؛ وذلك أنَّ السنة
هي المفسرة لكتاب الله... .

ولما كان الحال على ما وصفت والأمر على ما قد
بينت راحت نفسي تتعلق بحب السنة، فكان هذا البحث
الموسوم بـ((الكذب في الحديث الذبوي تعريفه وأحكامه))
ثمرة من ثمرات تعلقت انفسنا بحب سنة المصطفى- صلى
الله عليه وسلم-.

أسباب اختيارنا الموضوع:ولمَّا كان الكذب في الحديث
الذَّبوي له أهميته الكبيرة في علم مصطلح الحديث أو علم
الجرح والتعديل، أحببت أن أكتب في هذا الموضوع لا سيما
وأنَّ كتب المصطلح لم تتكلم عنه بالتفصيل.

أهمية الموضوع:وللموضوع أهمية كبيرة جداً؛ وذلك
أنَّ الكذب له أثره عند الترجيح بين الروايات، وله أهميته في
الحكم على الحديث وروايه، وله الفائدة الكبرى وهي اخراج

ما يذنب إلى الذبي إليه من قول أو فعل... و هو ليس من كلامه أو فعله.

الدراسات السابقة للموضوع:

لم يخل كتاب من كتب المصطلح إلا وقد تناول عن هذا الموضوع بالذكر، إلا أنَّ كتاباتهم لم يقصد بها الاستيفاء كما هو حال بحثنا هذا، فلم ندعي في السبق أو الاتيان بشيء جديد.

الخطوة: وبعد جمع المادة العلمية لهذا البحث، تبين لنا أنَّ نقسمه على خمسة مباحث، وكان رسمها على ما يلي من بعد ذكر المقدمة:

المبحث الأول: تعريف الحديث الموضوع وكيفية معرفة الوضع في الحديث، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الحديث الموضوع لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: كيفية معرفة الوضع في الحديث.

المبحث الثاني:

خطورة الكذب على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وبيان درجة حديث((من كذب)) وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: خطورة الكذب على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- في الحديث.

المطلب الثاني: الكذب على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- كذب على الله.

المطلب الثالث: بيان تواتر حديث ((من كذب))

المبحث الثالث:

بيان معنى الكذب ووعيده بقوله ((فليتبوأ)) واختلاف العلماء في الكذب المنهي عنه، ومعرفة الكذابين وأصنافهم، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: معنى الكذب.

المطلب الثاني: اختلاف العلماء في بيان معنى ((فليتبوأ)).

المطلب الثالث: بيان آراء العلماء في الكذب المنهي عنه في حديث من ((كذب)).

المطلب الرابع: بيان أن المراد بالكذب في الحديث يشمل القول والفعل والتقدير والصفة.

المطلب الخامس: الكذب على علماء الشريعة.

المطلب السادس: الكاذبون وأصنافهم.

المبحث الرابع:

حكم رواية الحديث المكذوب وللحن في الحديث، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم رواية الحديث المكذوب.

المطلب الثاني: اللحن في رواية الحديث.

المبحث الخامس:

هل يكفر الكاذب على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وهل تقبل توبته إذا تاب، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: هل يكفر الكاذب على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

المطلب الثاني: حكم من تاب من الكذب على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

ثم كانت الخاتمة.

وكان فيها أبرز النتائج، ثم ذكرنا بعد ذلك ثبت المصادر والمراجع المعتمد عليها في كتابة هذا الكتاب، وكما عملنا فهرساً للموضوعات، وجعلناه بعد واجهة البحث، كما هو الغالب في الكتابات الأكاديمية.

المنهج المتبع في الكتاب: يمكن بيان المنهج المتبع في بحثنا هذا على ما يلي:

ذكرنا أقوال العلماء تجاه أحكام الكذب على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، مع مناقشة ما يمكن مناقشته، مع بيان القول الراجح الذي رجّحه كبار النقاد.

لم نترجم للأعلام من المحدثين وغيرهم إلا إذا اقتضت الحاجة إلى ذلك؛ وهروباً من تثقيل الهوامش.

رتبنا مصادر التخريج على حسب الوفيات.

لم نذكر بطاقة الكتاب كاملة إلا في ثبت المصادر والمراجع.

ذكر المصادر الأولية للكتاب: كان من أبرز المصادر التي اعتمدها في كتابة هذا البحث هي-على سبيل المثال:- كتب المصطلح، مثل الكفاية؛ للخطيب، ومعرفة أنواع علوم الحديث؛ لابن الصلاح، وفتح المغيـث؛ للسـخاوي، وكتب اللغة، مثل لسان العرب؛ لابن منظور، ومن قبله مختار الصحاح؛ للرازي، كما راجعت شروح صحيح البخاري وغيره، وغيرها من الكتب، وكما هو مذكور في الحواشي، وفي ثبت المصادر والمراجع. هذا ما تم عمله بفضل الله تعالى ، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

المبحث الأول

تعريف الحديث الموضوع وكيفية معرفة الوضع في الحديث

المطلب الأول

تعريف الحديث الموضوع لغة واصطلاحاً

الحديث الموضوع لغة: من الوضع، وهو ضد الرفع، وضعه يضعه وضعاً وموضوعاً^(١).

ووضعت عنه دينه: أسقطته. ووضعت الحامل ولدها تضعه وضعاً: ولدت. ووضعت الشيء بين يديه وضعاً: تركته هناك.

ووضع في حسبه بالبناء للمفعول فهو وضع: أي ساقط لا قدر له، والاسم الضعة بفتح الضاد وكسر ها، ومنه قيل وضع في تجارته وضيعة إذا خسر. وتواضع لله: خضع وذل ووضعه الله فاتضع. ووضع الرجل الحديث: افتراه وكذبه، فالحديث موضوع^(٢).

الحديث الموضوع اصطلاحاً: وهو المخلوق المصنوع، وهو شر الأحاديث الضعيفة^(٣).

(١) لسان العرب؛ لابن منظور ٣٩٦/٨ مادة (وضع).

(٢) المصباح المنير؛ للحموي ٦٦٢/٢.

(٣) معرفة أنواع علم الحديث: ٩٨.

أو هو: (الخبر الذي يختلقه الكذّابون وينسبونه إلى رسول الله-صلى الله عليه وسلم- افتراءً عليه)^(١).

وقد اعترض بعضهم على هذا التعريف؛ وذلك أنّ الموضوع لا يعد في الأحاديث؛ للقطع بكونه غير حديث، وأفعّل التقضيل إنما يضاف لبعضه، إذا لم يكن حديثاً فكيف يعد من أنواع الحديث؟ ويمكن أن يقال: إنهم أرادوا بالحديث القدر المشترك وهو ما يحدث به^(٢).

(١) ينظر: تدريب الراوي؛ للسيوطي ٩٨/١، وعلوم الحديث ومصطلحه، للدكتور صبحي الصالح: ٢٦٣.

(٢) النكت؛ الزركشي ٢/٢٥٣.

المطلب الثاني

كيفية معرفة الوضع في الحديث

يعرف كون الحديث موضوعاً بأمور ذكرها أهل العلم،
وها هي بإيجاز:

- إقرار واضعه، أو ما يتنزل منزلة إقراره.
- وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي أو المروي؛
فقد وضعت أحاديث طويلة يشهد بوضعها ركافة ألفاظها
ومعانيها، كخروجه عن العربية برداة لغته، وسخافة
تركيبه، وتحريف تصريحه وإعرابه^(١).
- ما كان متنبه مخالفاً للقواعد، وراويها كذاباً، وهو مراتب،
منه:

ما اتفقوا على أنه كذب. ويُعرف ذلك بإقرار واضعه،
وبتجربة الكذب منه، ونحو ذلك. ومنه: ما الأكثرون على أنه
موضوع، والآخرين يقولون: هو حديث ساقط مطروح، ولا
نجسُر أن نسميه موضوعاً.

ومنه: ما الجمهور على أنه وسقوطه، والبعض على
أنه كذب. ولهم في نقد ذلك طرق متعددة، وإدراك قويّ تضيق
عنه عباراتهم، من جنس ما يؤتاه الصديقي الجهد في نقد

(١) ينظر: معرفة أنواع علم الحديث: ١٠١.

الذهب والفضة، أو الجوهر يُنقَدِ الجواهرِ والفصوص
لتنقيمتها.

فلكثره ممارستهم للألفاظ النبوية، إذا جاءهم لفظ ركيكٌ
-أعني مُخالفًا للقواعد- أو فيه المجازفة في الترغيب
والترهيب، أو الفضائل، وكان بإسنادٍ مُظلم، أو إسنادٍ مُضِيءٍ
كالشمس في أثنائهِ رجلٌ كَذَّابٌ أو وضَّاع، فيَحْكُمُونَ بأنَّ هذا
مختلق، ما قاله رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم -، وتتواطأ
أقوالهم فيه على شيء واحد^(١).

وحكم رواية المتهم بالكذب لا تختلف عن رواية
الكذاب؛ حيث أنَّ العلماء مجمعون على ردها وتركها^(٢).

(١) الموقظة؛ للذهبي: ٣٦-٣٧.

(٢) ينظر: نزهة النظر؛ لابن حجر: ٤٥.

المبحث الثاني

خطورة الكذب على رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - وبيان درجة حديث ((من كذب))

المطلب الأول

خطورة الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

في الحديث

إنَّ الكذب على النَّبيِّ -صلى الله عليه وسلم- من الذنوب العظيمة التي يجب على المؤمن الحذر منها، فقد جاء في الحديث، بل الأحاديث الإثم لمن وقع بهذا الفعل.

ولمَّا كان الكذب على النَّبيِّ -صلى الله عليه وسلم- من الأمور العظيمة نرى الإمام البخاري يبوب لنا باباً تحت عنوان: (بَابُ إِثْمِ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم-).^{(١)(٢)}

ثمَّ يخرِّج عقيبهِ خمسة أحاديث:

حديث علي رضي الله عنه يقول:

(١) ينظر: صحيح البخاري: كتاب العلم، ٣٦/١ قُبيل (١٠٦) .

(٢) ذكر المصنف هذه الترجمة في كتاب العلم؛ تنبيهاً على أنَّه يجب على رواة الحديث التثبت والاحتياط في روايته؛ خشية أن يَنسأهوا فيندرجوا في الكاذبين عليه ويلحقهم الوعيد . ينظر: الفجر الساطع ٢٦١/١.

قال النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم-: ((لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ)).

وحديث عبد الله بن الزبير، عن أبيه عليه السلام، قال: قلت للزبير: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- كما يحدث فلان وفلان؟ قال: أَمَا إِنِّي لَمْ أَفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ((مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَنْتَبِأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ))^(١).

وحديث أنس عليه السلام قال: إِنَّهُ لِيَمْنَعُنِي أَنْ أَحْدِثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ عليه السلام قال: ((مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَنْتَبِأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)).

وحديث سلمة بن الأكوع، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ عليه السلام يَقُولُ: ((مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَنْتَبِأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)).... وحديث أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام قَالَ: ((تَسْمَعُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْذِبُوا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَأَنِي فِي الْمَذَامِ فَقَدْ رَأَنِي^(٢)، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا

(١) لم يخف الزبير على نفسه من الحديث أن يكذب فيه عمداً، ولكنّه خاف أن يزلّ أو يخطئ، وإن كان لا إثم عليه في الخطأ فقد ينسب إلى تفريط أو نحو ذلك، فيكون ما يجري من الغلط فيه كذباً إذا لم يتيقن أنّ رسول الله عليه السلام قد قاله ومن هنا يَدَّبُّنَ لنا ورع الصحابة في الرواية، وأنّ ما رَوَوْه قد فهموه وحفظوه وبلغوه إلى من بعدهم، فالسنة محفوظة كما أنّ القرآن محفوظ، والحمد لله. وينظر: أعلام السنن؛ للخطّابي ٦٦/١.

(٢) قال الكرمانيّ في شرح صحيح البخاري ١١٩/٢: (فإن قلت: الشرط ينبغي أن يكون غير الجزاء سبباً له متقدماً ما عليه وهاهنا ليس كذلك؟ قلت: ليس هو الجزاء حقيقة، بل لازمه نحو فليستبشر فإنه قد رأيته رؤيا ليس بعدها، فإن الشرط والجزاء إذا اتحدا صورةً دلّ

يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ
النَّارِ))^(١).

على كمال الغاية نحو: ((من كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته
إلى الله ورسوله...)).

قلت: ومن أمثلته قوله تعالى حكاية في قصة يوسف: (قَالُوا جَزَاؤُهُ
مَنْ وُجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ) [يوسف: ٧٥] .

فائدة: قوله-صلى الله عليه وسلم- ((فقد رأي)) مسائل تتعلق بمصطلح
الحديث ذكرها أهل العلم، ربما تخفى على بعض طلبة العلم:

- قال الكرمانى في شرح صحيح البخاري: ١٢٠/٢ (فإن قلت: إذا قلنا إنّه رآه
حقيقة في المنام هل يطلق عليه صحابي أم لا ؟ قلت: لا؛ إذ لا
يصدق عليه الصحابي، وهو مسلم رأى النَّبِيَّ ﷺ إذ المراد منه
الرؤية المعهودة الجارية على العادة، أي الرؤيا في حياته الدنيا؛ لأنّ
النَّبِيَّ ﷺ هو المخبر عن الله تعالى، وهو ما كان مخبراً للناس عنه في الدنيا لا
في القبر، ولهذا يقل مدة نبوته ﷺ ثلاث سنوات وعشرين سنة، على أنا لو
التزمنا إطلاق لفظ الصحابي عليه لجاز، وهذا أحسن وأولى)، هذا كلامه
وغلظه ظاهر! لذا غلّطه صاحب الكوثر الجاري إذ قال ٢٣٢/١: (خالف ما
أجمع عليه الأئمة فكيف يكون أحسن؟!).

- الحديث المسموع في المنام ليس بحجة؛ لاشتراط الضبط عند السماع، ولا
يكون الراوي ضابطاً عند النوم؛ وكذلك المنامات لا يترتب عليها
حكم شرعي، وأما إذا كان يطابق الأحكام الشرعية التي في اليقظة
فلا بأس أن يأخذ بها، ويكون هذا من باب التنبيه أنّ الله منّ على هذا
الرجل الذي رأى النَّبِيَّ ﷺ ونبيه بها، وإلا فلا يؤخذ. ينظر: شرح
صحيح البخاري؛ للكرمانى ١٢٠/٢، والكوثر الجاري ٢٣٢/١، وشرح
صحيح البخاري؛ لابن عثيمين ١٨٩/١.

(١) ينظر صحيح البخاري : كتاب العلم ، ٣٦/١ (١٠٦) و (١٠٧) و
(١٠٨) و (١٠٩) و (١١٠) .

المطلب الثاني

الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كذب على الله

حذر العلماء من خطورة الكذب على الرسول -صلى الله عليه وسلم-؛ لأنَّ الكذب على الرسول -صلى الله عليه وسلم- كذبٌ على الله، فالكذب على الله ورسوله من أكبر الكبائر، فمن وقع فيه فقد أوقع نفسه في عظيم، قال الله عزَّ وجل: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣] . فهذه الآية سيقَّت على الترتيب من أدناها إلى أعلاها، فجُعِلَ التقول على شرع الله أكبر وأخطر من الشرك الذي توعد الله من وقع فيه ناراً تُلْطَى لا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ،فأي شقاءٍ أوقع نفسه فيه هذا الكذاب.

المطلب الثالث

بيان تواتر حديث ((من كذب))

لقد نصَّ المحدثون وغيرهم على أنَّ حديث ((مَنْ كَذَبَ)) حديث جليل متواترٌ مقطوعٌ به لا يوجد له مشابه في طرقه وكثرتها^(١).

وقد جمع طرق هذا الحديث غير واحد من العلماء، منهم: الحافظ الطبراني في جزءٍ أسماه (طرق حديث من كذب عليَّ متعمداً) وهو مطبوع.

وقد أورد ابن الجوزي طرق هذا الحديث في مقدمة كتابه (الموضوعات)^(٢).

(١) ينظر: التوضيح؛ لابن الملقن ٥٤٤/٣، وينظر: معرفة أنواع علم الحديث؛ لابن الصلاح: ٣٧٣، وشرح التبصرة والتذكرة ٧٢/٢.

(٢) الموضوعات: ٢٦.

المبحث الثالث

**بيان معنى الكذب ووعيده بقوله ((فليتبوا)) واختلاف العلماء
في الكذب المنهي عنه ، ومعرفة الكذابين وأصنافهم**

المطلب الأول

معنى الكذب

إنَّ الكذب هو الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمداً كان أو سهواً، هذا مذهب أهل السنة.

وقال المعتزلة^(١): شرطه العمدية، ودليل خطاب هذه الأحاديث بخلاف ما قالوا؛ فإنَّه قيده - صلى الله عليه وسلم - بالعمد؛ لكونه قد يكون عمداً وقد يكون سهواً مع أنَّ الإجماع والنصوص المشهورة في الكتاب والسنة متوافقة متظاهرة على أنَّه لا إثم على الناسي والغالط، فلو أطلق - عليه الصلاة والسلام - الكذب لتوهم أنَّه يَأْثَمُ الناسي أيضاً فقيده، وأمَّا الروايات المطلقة فمحمولة على المقيدة بالعمد، والله أعلم^(٢).

(١) المعتزلة: فرقةٌ من الفرق الكلامية، وهم أصحاب الأصول الخمسة وهي: التوحيد: الذي هو عندهم ذفي الصفات، والعدل، والوعد والوعد، ويقصدون به أن الله لا يغفر لمرتكب الكبيرة، بل هو مخلد في النار، والمنزلة بين المنزلتين، وهو أن مرتكب الكبيرة لا يسمى في الدنيا مؤمناً ولا كافراً بل هو في منزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ينظر في آرائهم: الملل والنحل؛ للشهرستاني ٤٣/١ .

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم ٢٣٠/١.

المطلب الثاني

اختلاف العلماء في بيان معنى ((فَلْيَتَّبِعُوا))

اختلف في تفسير قوله -صلى الله عليه وسلم-: ((فَلْيَتَّبِعُوا)) على أوجه:

قال الخطابي (... ظاهره أمر ومعناه خبر، يريد أن الله يبوئه مقعداً من النار. يقال تبوأ الرجل المكان: إذا اتخذه موضعاً لمقامه . وأصله من مباءة الإبل وهي أعطانها) (١)، وقال ابن الجوزي: (وقد يكون ظاهر اللفظ الخبر، ومعناه الأمر كقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَقَاتُ يَرْصَنَ بِأَنفُسِهِنَّ﴾

[البقرة: ٢٢٨] ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ﴾ [البقرة:

٢٣٣]) (٢). وقال ابن بطال: (... وهو بمعنى الدعاء عليه خرج مخرج الأمر له به، وذلك كثير في كلام العرب) (٣).

(١) أعلام السنن؛ للخطابي ٦٦/١.

(٢) ينظر: كشف المشكل على صحيح البخاري؛ لابن الجوزي ٧٥/١.

(٣) شرح صحيح البخاري ١٨٣/١.

وقال ابن الملن: (... وقيل معناه التهديد والوعيد) (١)،
وقال صاحب (الكوثر الجاري): (وإذما أبرزه في صورة
الأمر دلالة على التحقيق ، كأنه مأموراً بذلك حتماً واجباً) (٢)

(١) في التوضيح ٥٤٦/١.

(٢) ٢٢٦/١، وينظر: فتح الباري ٣٥١/١ عقب (١٠٦) .

المطلب الثالث

بيان آراء العلماء في الكذب المنهي عنه في حديث ((من كذب))

اختلف السلف في مراد الكذب الذي جاء في الحديث، هل ذلك عامٌ في كل كذب في أمر الدين وغيره، أو في بعض الأمور؟

فقال بعضهم: معناه الخصوص، والمراد من كذب عليه في الدين، فنسب إليه تحريم حلال، أو تحليل حرام متعمداً .

وقال آخرون: بل كان ذلك منه - صلى الله عليه وسلم - في رجل بعينه كذب عليه في حياته، وأدعى عند قوم أنه بعثه إليهم ليحكم في أموالهم ودمائهم، فأمر - صلى الله عليه وسلم - بقتله إن وجد، أو بإحراقه إن وُجد ميتاً^(١).

وقال آخرون: ذلك عامٌ فيمن تعمد عليه كذباً في دين أو دنيا، والصواب في ذلك أن قوله على العموم في كل من تعمد عليه كذباً في دين أو دنيا، لأنه ﷺ كان ينهى عن معاني الكذب كلها إلا ما رخص فيه من كذب الرجل لامرأته،

(١) ينظر: تخريج هذه القصة في المعجم الكبير؛ للطبراني (٢٧٧/٦) (٦٢١٥)؛ والمعجم الأوسط له، ٣١٨/٢ (٢٠٩١)، والكامل في الضعفاء ٨١/٥-٨٢؛ لابن عدي، ومقدمة الموضوعات: ٢٦؛ لابن الجوزي. وضعف إسنادها الحافظ ابن حجر في النكت على كتاب ابن الصلاح: ٦٠٦ .

وكذلك في الحرب إذ الحرب خدعة، والإصلاح بين الناس لأهمية إصلاح ذات البين وأذنه من الضروريات، وإذا كان الكذب لا يصلح في شيء إلا في هذه الثلاث، فالكذب على رسول الله ﷺ أجدر ألا يصلح في دين ولا دنيا، إذ الكذب عليه ليس كالكذب على غيره. وأن الدعاء الذي دعا على من كذب عليه لاحق بمن كذب عليه في كل شيء^(١).

المطلب الرابع

بيان أن المراد بالكذب في الحديث يشمل القول والفعل والتقرير

والصفة

قوله ﷺ: ((كذباً)) عامٌ في جميع أنواع الكذب؛ لأنَّ النكرة في سياق الشرط كالنكرة في سياق النفي في إفادة العموم^(٢).

وقوله- صلى الله عليه وسلم -: ((ما لم أقل))، اللفظ خاصٌ بالقول، لكن لا شك أنَّ الفعل في معناه؛ لاشتراكهما في علة الامتناع، وهو الجسارة على الشريعة ومشرعها-

(١) ينظر: شرح ابن بطال ١/١٨٣-١٨٤، باختصار.

(٢) ينظر في هذا: المحصول؛ للفخر الرازي ٣/٣٤٣، وروضة الناظر وجنة المناظر؛ لابن قدامة ٢/١٣.

صلى الله عليه وسلم- (١) ، وكذا من نسب إليه الإقرار، وهو كاذبٌ فيدخل في الحديث، وكذا من نسب إليه صفة من الصفات الخلقية أو الخلقية ولم تكن فيه -صلى الله عليه وسلم-، إلا أنَّ أشدها القول كما بيَّن ذلك أهل العلم (٢).

(١) ينظر: شرح الكرمانى ١١٧/٢، بتصرف .

(٢) ينظر: شرح صحيح البخاري؛ لابن عثيمين ٢٨٣/١.

المطلب الخامس

الكذب على علماء الشريعة

الكذب على الله ورسوله-صلى الله عليه وسلم- قد تقدّم الكلام عليه، إلا أنه تجدر الإشارة هنا إلى تبیین الكذب على علماء الشريعة، فالكذب على علماء الشريعة ليس كالكذب على غيرهم من العلماء، أو من غير العلماء؛ لأنّ الكذب على علماء الشريعة يُشبه الكذب على رسول الله-صلى الله عليه وسلم- من حيث إنه يريد أن يثبت بما نقله عن العلماء الشريعة ليست من شرائع الله، وبعد ذلك كلّما كان الكذب أعظم ومفسدته أكبر كان أشدّ إثماً^(١).

(١) المصدر نفسه ٢٨٢/١.

المطلب السادس

الكذّابون وأصنافهم

الكذّابون عدة أصناف، وأعظمهم ضرراً قومٌ من المنسوبين إلى الزهد؛ وضعوا الحديث احتساباً فيما زعموا، فتقبل الناس موضوعاتهم ثقةً منهم بهم وركونا إليهم، ثمّ نهضت جهابذة الحديث بكشف عوارها ومحو عارها، والحمد لله^(١).

وإنّ من أشهر أصناف الكذّابون فرقة تدعى بـ (الكرّامية)^(٢).

(١) ينظر: معرفة أنواع علم الحديث: ٢٠٤ .

(٢) نسبة إلى مُحَمَّد بنِ كَرَّام السَّجِسْتَانِي المُبَدِّع شَيْخ الكَرَّامِيَّة، خذل حتى التقط من المذاهب أرداها، ومن الأحاديث أوهاها، ثم جالس الجويباري، وابن تميم، ولعلهما قد وضعاً مائة ألف حديث. ينظر: سير أعلام النبلاء ٥٢٣/١١.

وهذه الفرقة كانت من أشهر الفرق الذين جَوَّزوا وضع الحديث في باب الترغيب والترهيب^(١).

ومن أصنافهم الروافض، حتى حازوا على أفعال التفضيل في الكذب، قال الإمام ابن تيمية: (وهم من أكذب الناس في النقلات، ومن أجهل الناس في العقلات، يصدِّقون من المنقول بما يعلم العلماء بالاضطرار أنه من الأباطيل، ويكذبون بالمعلوم من الاضطرار المتواتر أعظم تواتر في الأمة جيلاً بعد جيل، ولا يميزون في نقلة العلم ورواة الأخبار بين المعروف بالكذب أو الغلط أو الجهل بما يُدقّل، وبين العدل الحافظ الضابط المعروف بالعلم والآثار، وعمدتهم في نفس الأمر على التقليد وإن ظنوا إقامة بالبرهانيات)^(٢).

هذا، وتجدر الإشارة إلى مسألة مهمة، وهي: أن جيل التابعين يكاد أن يعدم فيهم من يكذب عمداً ولكن لهم غلط

(١) ينظر: معرفة علوم الحديث؛ لابن الصلاح: ٢٠٥. واستدلوا بزيادة باطلة وردت في حديث ((من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)) الزيادة بعد متعمداً: ((ليضل الناس))، وقد فُتد هذه الزيادة النووي في شرحه على صحيح مسلم ٢٣١/١ المقدمة. وينظر في تفصيل إعلالها الجامع في العلل والفوائد؛ للشيخ الدكتور ماهر ياسين الفحل ٢٠١/٥-٢١٢.

(٢) ينظر: مختصر منهاج السنة؛ لأبي العباس شيخ الإسلام أحمد بن تيمية طيب الله ثراه ٧٢٨ هـ، اختصره الشيخ عبدالله الغنيمان، دار ابن الجوزي، ط. الأولى ١٤٣٠: ١٠.

وأوهام، فمن ندر غلطه في جنب ما قد حصل احتمل، ومن تعدد غلطه وكان من أوعية العلم اغتفر له أيضاً، ونُقل حديثه وعمل به على تردد بين الأئمة الأثبات في الاحتجاج عمّن هذا نعتة...، ومن فحش خطؤه وكثر تفرد له لم يحتج بحديثه، ولا يكاد يقع ذلك في التابعين الأولين، ويوجد ذلك في صغار التابعين فمن بعدهم.

وأما أتباع التابعين كمالك والأوزاعي هذا الضرب فعلى المراتب المذكورة ووجد في عصرهم من يتعمد الكذب أو من كثر غلطه وغلظ تخبيطه فترك حديثه^(١).

(١) ينظر: الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم؛ للذهبي: ٢٤

المبحث الرابع

حكم رواية الحديث المكذوب وللحن في الحديث

المطلب الأول

حكم رواية الحديث المكذوب

يحرم رواية الحديث الموضوع على من عرف كونه موضوعاً، أو غلب على ظنه وضعه، فمن روى حديثاً علم أو ظنَّ وضعه ولم يبين حال روايته وضعه فهو داخل في هذا الوعيد، مندرج في جملة الكاذبين على رسول الله ﷺ ويبدل عليه أيضاً حديث: ((من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين))^(١).

ولهذا قال العلماء: ينبغي لمن أراد رواية حديث أو ذكره أن ينظر فإن كان صحيحاً أو حسناً قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم- كذا . أو فعله، أو نحو ذلك من صيغ الجزم، وإن كان ضعيفاً فلا يقل: قال أو فعل أو أمر أو نهى وشبه ذلك من صيغ الجزم، بل يقول: روي عنه كذا أو جاء عنه كذا أو يروى أو يذكر أو يحكى أو يقال أو بلغنا وما أشبهه ذلك والله سبحانه أعلم^(٢).

(١) حديث مشهور كما قال مسلم في مقدمته ٢٢٣/١ بشرح النووي، وينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف؛ للمزي ١٩٧/٨ (١١٥٣١).

(٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٢٣١/١ .

قال ابن الملقن في التوضيح ٥٤٩/٣ بعد أن نقل كلام النووي ولم يشر إليه: ينعطف على ما مضى: قال أبو العباس القرطبي في المفهم: استجاز بعض فقهاء العراق نسبة الحكم الذي دلّ عليه القياس إلى رسول الله ﷺ نسبة قولية وحكاية نقلية، فنقول في ذلك : قال رسول الله ﷺ كذا وكذا ! قال: ولذلك ترى كتبهم مشحونة بأحاديث موضوعة تشهد متونها بأنها موضوعة؛ لأنها تشبه فتاوى الفقهاء، ولا تليق بجزالة كلام سيد المرسلين، مع أنهم لا يقيمون لها سنداً صحيحاً، فهؤلاء شملهم النهي والوعيد.

المطلب الثاني

اللعن في رواية الحديث

قد نص العلماء على أنه ينبغي للراوي أن يعرف من النحو واللغة والأسماء ما يسلم به من قول ما لم يُقَلْ^(١).
قال الحافظ العراقي في منظومة المسماة بالتبصرة والتذكرة:

وَلْيَحْذَرْ اللَّحْنَ وَالْمُصَحِّفَا عَلَى حَدِيثِهِ بِأَنْ يُحَرِّفَا
فَيَدْخُلَا فِي قَوْلِهِ: مَنْ كَذَبَا فَحَقُّ النَّحْوِ عَلَى مَنْ طَلَّبَا
وَالْأَخْذُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ لَا الْكُتُبِ أَدْفَعُ لِلتَّضَجِيفِ فَاسْمَعْ وَادَّابِ (٢)

أي: وليحذر الشيخ أن يروي حديثه بقراءة لحان أو مُصحِّفٍ فقد روينَا عن الأصمعيّ قال: إِنَّ أَخُوفَ مَا أَخَافُ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ الدَّحْوَ أَنْ يَدْخُلَ فِي جُمْلَةٍ قَوْلِ

(١) ينظر: التوضيح؛ لابن الملقن ٥٥٠/٣. ولذا نجد أنَّ الحافظ العراقي بوب باباً في ألفيته ٥١١/١ بعنوان: (التسميع بقراءة اللحن والمصحف).

(٢) الأبيات ٦٣٩ - ٦٤١ : ٥١١/١.

النبي ﷺ: ((مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ))؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَلْحَنُ، فَهُمَا رَوَيْت عَنْهُ وَلَحَنْت فِيهِ كَذَبْتَ عَلَيْهِ^(١).

وقال حماد بن سلمة: (مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف النحو، مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها)^(٢).

وإذا صح في الرواية ما يعلم أَنَّهُ خطأ فالصواب الذي عليه الجماهير من السلف والخلف أَنَّهُ يرويهِ علي الصواب، ولا يغيره في الكتاب، لكن يكتب في الحاشية أَنَّهُ وقع في الرواية كذا، وأن الصواب خلافه وهو كذا، ويقول عند الرواية كذا وقع في هذا الحديث أو في روايتنا والصواب كذا، فهذا أجمع للمصلحة، فقد يعتقده خطأ ويكون له وجه يعرفه غيره، ولو فتح باب تغيير الكتاب لتجاسر عليه غير أهله. قال العلماء: وينبغي للراوي وقارئ الحديث إذا اشتبهت عليه لفظة فقرأها على الشك أن يقول عقيبه أو كما قال، والله أعلم^(٣).

(١) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة ٥١١/١.

(٢) أخرجه: الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي والسماع: ٢٤٦. وبوب قبل ذلك باباً بعنوان ٢٤٤: (الترغيب في تعلم النحو والعربية لأداء الحديث بالعبارة السوية) وذكر أقوال أهل العلم في هذه المسألة. فكان كما قال ابن نقطة: (كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه). ذكره الحافظ ابن حجر في نزهة النظر: ٣٩.

(٣) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٢٣٢/١.

المبحث الخامس

هل يكفر الكاذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

وهل تقبل توبته إذا تاب

المطلب الأول

هل يُكفر الكاذب على النبي - صلى الله عليه وسلم -

لا خلاف بين أهل العلم أنَّ الكذب في الحديث النبوي جريمة عظيمة وموبقة كبيرة كما تقدَّم، ولكن لا يكفر بهذا الكذب؛ إلا أن يستحله هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف.

وقال الشيخ أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين من أئمة الشافعية: (يكفر بتعمد الكذب عليه صلى الله عليه وسلم-) (١)، ودكى إمام الحرمين عن والده هذا المذهب وأنه كان يقول في درسه كثيراً: (من كذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عمداً كُفِّرَ وأرِيقَ دمه)، وضعَّف إمام الحرمين هذا القول، وقال: (إنَّه لم يره لأحد من الأصحاب، وإنَّه لهفوةٌ عظيمةٌ)، الصواب قول الجمهور (٢).

(١) قال الشيخ أحمد شاكر في الباعث الحثيث ٤٦ حاشية (٣): (وهو الحق).

(٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٢٣٠/١. وينظر: فتح الباري؛ لابن حجر ٣٥٤/١. ثمَّ قال النووي رحمه الله (ثمَّ معنى الحديث أنَّ هذا جزاؤه، وقد يجازى به وقد يعفو الله الكريم عنه، ولا يقطع عليه بدخول النار، وهكذا سبيل كل ما جاء من الوعيد بالنار لأصحاب الكبائر غير الكفر، فكلها يقال فيها: هذا جزاؤه وقد يجازى وقد يعفى عنه، ثمَّ إنَّ جُوزِيَّ وَأَدْخِلَ النَّارَ فلا يخلد

لذا قال الحافظ ابن حجر: (وبالغ أبو محمد الجويني فكفر من تعدد الكذب على النبي -صلى الله عليه وسلم-) (١) .

وفصل الذهبي في المسألة فقال: (قد ذهبت طائفة من العلماء إلى أن الكذب على رسول الله ﷺ كفر ينقل عن الملة، ولا ريب أن تعدد الكذب على الله ورسوله في تحليل حرام أو تحريم حلال: كفر محض، وإنما الشأن في الكذب عليه في سوى ذلك) (٢) .

وقال الشيخ ابن عثيمين: (إذا قصد من يكذب على الرسول-صلى الله عليه وسلم- أنه يُغير الشرع أو استحل ذلك أيضاً فقد يقال بكفره) (٣) .

فهذه أقوال العلماء في بيان حكم من كذب على النبي -صلى الله عليه وسلم- قد سقتها باختصار.

فيها، بل لا بد من خروجه منها بفضل الله تعالى ورحمته، ولا يخلد في النار أحد مات على التوحيد، وهذه قاعدة متفق عليها عند أهل السنة).

(١) نزهة النظر: ٥٤.

(٢) ينظر: الكبائر؛ للذهبي: ٧٢-٧٣. ولمزيد من التفصيل في هذه المسألة ينظر: الصارم المسلول على شاتم الرسول؛ لشيخ الإسلام ابن تيمية: ١٧٢-١٧٨ .

(٣) في شرح صحيح البخاري؛ له، ٢٨٥/١.

المطلب الثاني

حكم من تاب من الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

من كذب في حديث النَّاس، ثُمَّ تاب وثبتت توبته يجب أن يقبل حديثه على القول الصحيح من قول أهل العلم^(١).

فأمَّا الكذب على رسول الله ﷺ بوضع الحديث وادّعاء السماع، فقد ذكر غير واحدٍ من أهل العلم أنَّه يوجب ردَّ الحديث أبداً، وإن تاب فاعله^(٢).

فهذا الإمام أحمد عندما سُئل عن توبة من كذب في حديث رسول الله-صلى الله عليه وسلم- قال: (توبته فيما بينه

(١) ينظر: معرفة أنواع علم الحديث؛ لابن الصلاح: ٢٣١.

(٢) ينظر: الكفاية؛ للخطيب البغدادي: ١٣٥ بتصرف، وذكر آثاراً عن أهل العلم.

وبين الله تعالى، ولا يكتب حديثه أبداً^(١)، و عن ابن المبارك قال: (من عقوبة الكذاب أن يرد عليه صدقه)^(٢).

وعن أبي نعيم الفضل بن دكين قال: قال سفيان الثوري: (من كذب في الحديث افترض)^(٣).

وقال أبو نعيم: (وأنا أقول: من هم أن يكذب افترض)^(٤).

وعن عبد الله بن الزبير الحميدي: (فإن قال قائل: فما الذي لا يقبل به حديث الرجل أبداً؟ قلت: هو أن يحدث عن رجل أنه سمعه ولم يدركه، أو عن رجل أدركه ثم وجد عليه أنه لم يسمع منه، أو بأمر يتبين عليه في ذلك كذب، فلا يجوز حديثه أبداً لما أدرك عليه من الكذب فيما حدث به)^(٥).

قال الخطيب البغدادي بعد أن ذكر ما تقدم من هذه الأقوال: (هذا هو الحكم فيه إذا تعدد الكذب وأقر به)^(٦).

(١) المصدر نفسه: ١٣٥.

(٢) المصدر نفسه: ١٣٥.

(٣) المصدر نفسه: ١٣٥.

(٤) المصدر نفسه: ١٣٥.

(٥) المصدر نفسه: ١٣٥.

(٦) الكفاية؛ للخطيب البغدادي: ١٣٥.

ثم ذكر آثاراً عن أهل العلم منها: عن علي بن
المديني، قال: سمعت يحيى، وهو ابن سعيد القطان يحدث
عن سفيان، قال: (قال لي الكلبي، قال لي أبو صالح: (كل ما
حدثتك به كذب) (١). قال الخطيب: (فأما إذا قال: كنت أخطأت
فيما رويته، ولم أتعمد الكذب، فإن ذلك يقبل منه وتجاوز
روايته بعد توبته) (٢).

هذا، وقد تَعَقَّبَ هذا القول الإمام النووي حيث قال: (وهذا
الذي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف؛ مخالف للقواعد
الشرعية، والمختار القطع بصحة توبته في هذا، وقبول رواياته
بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة، وهي الإقلاع
عن المعصية، والندم على فعلها، والعزم على أن لا يعود
إليها، فهذا هو الجاري على قواعد الشرع، وقد أجمعوا على
صحة رواية من كان كافراً فأسلم، وأكثر الصحابة كانوا بهذه
الصفة، وأجمعوا على قبول شهادته ولا فرق بين الشهادة
والرواية في هذا، والله أعلم) (٣).

ولا شك أن ما ذهب إليه الإمام النووي فيه نظر، ولكن
لا بد من الإشارة إلى أن مما يمتاز به النووي أنه لا يلتزم
التقليد في كثير من المسائل فنراه يرجح بين أقوال أهل العلم،

(١) وذكر آثاراً يضيق المقام بذكرها. ينظر: الكفاية: ١٣٦ .

(٢) المصدر نفسه: ١٣٥.

(٣) في شرحه لصحيح مسلم ٢٣٠/١ .

كيف لا، وهو القائل: (... وليس الأمر على ذلك لمن حقق نظره ، ولم يتقيد بالتقليد...)(^١).

ولكن لو حقق نظره -رحمه الله- في هذه المسألة لالتزم التقليد، ولو لم ينسب قول فحول الحديث وجهابذته إلى الضعف لكان أسلم؛ وذلك أنه يخطأ الإمام أحمد بن حنبل، وسفيان الثوري، وابن المبارك، وأبا نعيم الفضل بن دكين، والحميدي، ويحيى القطان، ويحيى بن معين، وغيرهم من المحدثين الذين ذكر قولهم الخطيب، وقول أحدهم يأخذ بنظر الاعتبار إذا تفرّد، فكيف وقد اجتمعوا؟!، وهم الذين عاصروا الرواة، وهم أعلم بالقوا عد الحديثية من غيرهم، وهل للمتأخر إلا سبر أقوالهم وفهمها لكي يعرف طريقتهم في الإعلال والنقد والحكم على الرواة.

وأما قياسه على إسلام الكافر وتوبته وقبول ما تحمّله في ز من كفره فغير مسلم؛ وذلك أن الإجماع حاصل على قبول إسلامه وقبول ما تحمّله ولم أجد مخالفاً لذلك -على حسب اطلاعي القليل- ؛ لأن الإسلام يجب ما قبله، أما الكذب في غير حديث النبي -صلى الله عليه وسلم- قد اختلف العلماء فيه، منها: اختلافهم في القذفة هل تقبل شهادتهم إن تابوا وأنابوا أم لا، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ

(١) المصدر نفسه ١/١٨٧.

شَهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾
[النور: ٤].

قال ابن كثير: (... فذهب الإمام مالك والشافعي وأحمد بن حنبل إلى أنه إذا تاب قبلت شهادته، وارتفع عنه حكم الفسق، ونص عليه سعيد بن المسيب سيد التابعين، وجماعة من السلف أيضاً.

وقال الإمام أبو حنيفة: إنما يعود الاستثناء إلى الجملة الأخيرة فقط، فيرتفع الفسق بالتوبة، ويبقى مردود الشهادة أبداً.

وممن ذهب إليه من السلف القاضي شريح، وإبراهيم النخعي، وسعيد بن جبير، ومكحول، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وقال الشعبي والضحاك: لا تقبل شهادته وإن تاب، إلا أن يعترف على نفسه بأنه قد قال البهتان، فحينئذٍ تقبل شهادته^(١).

لذلك قال بقولهم غير واحد من أهل العلم وهو بعدم قبول رواية الكاذب مطلقاً منهم ابن الملقن، ولم يعرّج على ما قاله النووي بقبول ولا رد^(٢).

(١) في تفسير ١٣/٦.

(٢) ينظر: التوضيح ٥٤٧/٣.

وقولهم ليس بحاجة إلى من يرجحه؛ لأنهم أهل الشأن،
وكأنهم قد أجمعوا على ذلك .

وبعد هذا التنظير أودُّ أن أقول: إنَّ هذه المسألة تنظيرية
ليس لها تطبيق عمليٍّ على ما تبين لي، وذلك أني لم أجد من
كان هذا حاله بأنَّه وسم بميسم الكذب ثمَّ تاب إلا شيخاً واحداً
من شيوخ الخطيب البغدادي، وهو علي بن أحمد بن الحسن
بن محمد بن نعيم أبو الحسن البصري، المعروف
بالنعيمي ٤٢٣ هـ.

قال الخطيب: (حدثني الأز هري، قال: وضع النعيمي
على أبي الحسين بن المظفر، حديثاً لشعبة، ثم تدبه أصحاب
الحديث على ذلك، فخرج النعيمي، عن بغداد لهذا السبب،
وأقام حتى مات ابن المظفر، ومات من عرف قصته في
وضعه الحديث، ثم عاد إلى بغداد).

قال الذهبي: (...الحافظ الشاعر في زمن الصوري، قد
بدت منه هفوة في صباه، واتهم بوضع الحديث، ثم تاب إلى
الله واستمر على الثقة^(١)).

والسؤال الذي يطرح نفسه إذا كانت المسألة تنظيرية،
فلماذا قال من تقدم ما قال؟

(١) ينظر: تاريخ بغداد؛ للخطيب ٢٣٥/١٣ (٦١١٣)، وميزان الاعتدال
في نقد الرجال؛ للذهبي ١١٤/٣ (٥٧٨٣) .

نقول: إنّ كلام المتقدمين من أهل العلم لم يأت عبثاً بل كانوا يضعون القوا عد ويؤصلون لمن بعدهم، وكان كلامهم في زمن كثير فيه الكذب فوضعوا القوا عد حفظاً للدين من عبث العابثين، ولكي ينتبه من تحدّثه نفسه وتزيين له وضع الحديث، فإذا عرف راوي الحديث أنّ هذا حاله من الخزيّ الدنيوي، والعذاب الموعود الآخروي، قطع هذا الحكم شبهته وشهوته إن كان له قلب يفقه أو عين تبصر أو إيمانٌ يردعه. وأسأل الله أن يرزقنا الثبات على دينه حتى نلقاه، والله أعلم.

الخاتمة

الحمد لله أولاً وأخراً، ظاهراً وباطناً، والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وبعد: ففي ختام هذا البحث نود أن نقيّد أبرز النتائج التي توصلنا إليها، وأن نجعلها على شكل نقاط معدودة، وهي كما يلي:

١. لمعرفة الحديث الموضوع قرائن ذكرها أهل العلم، من فساد معناه، أو مخالفته لأصول الشريعة أو إقرار واضعه، وغيرها.
٢. إنَّ الكذب على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خطير، وذلك أن يدخل إلى الدين ما ليس منه، وإنَّ الكذب على رسول الله كذب على الله.
٣. إن حديث ((من كذب)) حديث جليل متواتر مقطوع بصحته.
٤. إن المراد بالنهاي عن الكذب يشمل القول والفعل والتقريب والصفة.
٥. إن الكذب على علماء الشريعة كالكذب على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-
٦. لا يجوز رواية الحديث المكذوب إلا مع بيان حكمه؛ تحذيراً للناس.
٧. اللحن في الحديث أمرٌ عظيم، ويخشى على صاحبه من الدخول في حديث ((من كذب)).

٨. لا يكفر الكاذب على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- إلا إذا استحل الكذب على القول الراجح.

٩. تقبل توبة الكاذب على رسول الله- صلى الله عليه وسلم- إلا أنَّ توبته بينه وبين الله، إلا أنَّ روايته ليست بمقبولة على القول الراجح والله أعلم.

هذا، وما كان فيه من توفيق فمن الله وحده، وما كان فيه من خطأ أو نسيان فمنا ومن الشيطان، والله ورسوله وأهل العلم منه براء.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم:

١. لسان العرب؛ لمحمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط. الثالثة، ١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ١٥.

٢. المصباح المنير في غريب الأشرح الكبير؛ لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبي العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، عدد الأجزاء: ٢.

٣. معرفة أنواع علم الحديث؛ لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الشهير بابن الصلاح ٦٤٣هـ تحقيق: د. عبد اللطيف الهميم و د. ماهر ياسين، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط. الأولى ١٤٢٣هـ ، ٢٠٠٢م .

٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي؛ لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ٩١١هـ، تحقيق: مازن السرساوي، دار ابن الجوزي، بيروت، لبنان، ط. الأولى ١٤٣١هـ .

٥. النكت على كتاب ابن الصلاح؛ لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي ٧٩٤هـ، تحقيق: محمد على سمك، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط. الأولى ٢٠٠٤م .

٦. الموقظة في علم مصطلح الحديث؛ لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط. الثانية، ١٤١٢ هـ، عدد الأجزاء: ١.

٧. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر؛ لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، ط. الثالثة ١٤٢١هـ ، ٢٠٠٠م .

٨. الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه (صحيح البخاري)؛ لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ٢٥٦هـ ، تحقيق: نخبة من كبار العلماء، مكتبة مصر

، القاهرة ، ط. الأولى ١٤٢٧ هـ ، ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء: ٣ .

٩. الفجر الساطع على الصحيح الجامع، لمحمد الفضيل بن الفاطمي الزرهوني ١٣١٨ هـ، تحقيق: د. عبد الفتاح الزينفي، مكتبة الرشد ، الرياض ط. الأولى ١٤٣٠ هـ ، ٢٠٠٩ م .

١٠. أعلام السنن في شرح صحيح البخاري؛ لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي ٣٨٨ هـ، تحقيق: محمد علي سمك و علي إبراهيم مصطفى، دار الكتب العلمية ط. الأولى ١٤٢٨ هـ ، ٢٠٠٧ م .

١١. الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري؛ لشمس الدين محمد بن يوسف بن علي الكرمانى ٧٨٦ هـ، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، ط. الأولى ١٤٣٠ هـ ، ٢٠٠٩ م .

١٢. الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري؛ لأحمد بن إسماعيل بن عثمان الكوراني ٨٩٣ هـ، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي ، ط. الأولى ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨ م .

١٣. شرح صحيح البخاري؛ لمحمد بن صالح العثيمين ١٤٢١ هـ، تحقيق: قسم التحقيق والبحث العلمي بالمكتبة الإسلامية، المكتبة الإسلامية، القاهرة، ط. الأولى ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٨ م .

١٤. التوضيح لشرح الجامع الصحيح؛ لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف

- بابن الملقن ٨٠٤هـ تقديم د. أحمد معبد عبد
الكريم، تحقيق: دار الفلاح، قطر، ط. الأولى ١٤٢٩هـ .
١٥. شرح التبصرة والتذكرة؛ لزين الدين أبي الفضل عبد
الرحيم بن الحسين العراقي ٨٠٦هـ، تحقيق: د. عبد
اللطيف الهميم ود. ماهر ياسين الفحل، دار الكتب
العلمية، بيروت لبنان، ط. الأولى ١٤٢٣هـ ، ٢٠٠٢م .
١٦. الموضوعات من الأحاديث المرفوعات؛ لجمال الدين أبي
الفرج ابن الجوزي ٥٩٧هـ، دار ابن حزم، بيروت، ط.
الأولى ١٤٢٩هـ ، ٢٠٠٨م .
١٧. الملل والنحل؛ لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر
أحمد الشهرستاني ٥٤٨هـ، مؤسسة الحلبي ، دمشق
١٤٢٨هـ .
١٨. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج؛ لأبي زكريا محيي
الدين يحيى بن شرف النووي ٦٧٦هـ ، تحقيق: أبي
عبد الرحمن عادل بن سعد، دار ابن الهيثم، القاهرة، ط.
الأولى ٢٠٠٣م .
١٩. كشف المشكل على صحيح البخاري؛ لجمال الدين أبي
الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي ٥٩٧هـ، د. مصطفى
الذهبي، دار الحديث، القاهرة، ط. الأولى ١٤٢٩هـ ،
٢٠٠٨م .
٢٠. فتح الباري بشرح صحيح البخاري؛ لأحمد بن علي بن
حجر العسقلاني ٨٥٢هـ، تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد
الفاريابي، دار طيبة، السعودية، ط. الثانية ١٤٢٩هـ ،
٢٠٠٨م .

٢١. المعجم الكبير؛ لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ٣٦٠هـ، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة

ابن تيمية، القاهرة، ط. الثانية ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م.

٢٢. المعجم الأوسط؛ لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ٣٦٠هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله، دار الحرمين ،

القاهرة ، ط. الأولى ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م .

٢٣. الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني ٣٦٥هـ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد

معوض، الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط. الأولى،

١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م .

٢٤. شرح صحيح البخاري؛ لأبي الحسن بن يطال علي بن خلف بن عبد الملك ٥٤٤٩هـ، أبو تميم ياسر بن إبراهيم،

دار الرشد ، السعودية ، الرياض، ط. الثانية، ١٤٢٣ هـ ،

٢٠٠٣ م.

٢٥. النكت على كتاب ابن الصلاح ؛ لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ، تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل، دار

الميمان، الرياض، ط. الأولى ١٤٣٢ هـ، ٢٠١١ م .

٢٦. المحصول في علم أصول الفقه؛ لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الملقب بفخر الدين الرازي ٦٠٦ هـ ،

تحقيق: د. طه جابر فياض، مؤسسة الرسالة، ط.

الثالثة، ١٤١٨ هـ ، ١٩٩٧ م .

٢٧. روضة الناظر وجنة المناظر؛ لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة الشهير بابن قدامة المقدسي ٦٢٠هـ،

مؤسسة الريان ، ط. الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٢ م .

٢٨. سير أعلام النبلاء؛ لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ٧٤هـ، أشرف شعيب الأرناؤوط، الرسالة، ط. الثالثة، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.
٢٩. الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم؛ لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ٧٤٨هـ، تحقيق: محمد إبراهيم الموصلي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان ط. الأولى ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢ م.
٣٠. الجامع في العلل والفوائد؛ للدكتور ماهر ياسين الفحل، دار ابن الجوزي، بيروت لبنان، ط. الأولى ١٤٣١ هـ.
٣١. مختصر منهج السنة؛ لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الشهير بشيخ الإسلام ٧٢٨هـ، أختصره: الشيخ عبد الله الغنيمان، دار ابن الجوزي، بيروت، لبنان ط. الأولى ١٤٣٠ هـ.
٣٢. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف؛ للحافظ يوسف بن عبد الرحمن المزي أبي الحجاج جمال الدين يوسف المزي ٧٤٢هـ، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، تونس، ٢٠٠٨ م.
٣٣. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع؛ لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ٤٦٣هـ، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد، دار الكتب العلمية، ط. الأولى ١٤١٧ هـ، ١٩٩٦ م.
٣٤. اختصار علوم الحديث؛ لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ٧٧٤هـ، شرح الشيخ أحمد محمد شاكر، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط. الأولى، ١٤٢٩ هـ ٢٠٠٨ م.

٣٥. الكبائر؛ لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ٧٤هـ، تحقيق: سيد إبراهيم، دار ابن الهيثم ، القاهرة ، ط. الأولى ٢٠٠٦م .
٣٦. الصارم المسلول على شاتم الرسول؛ لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الشهير بشيخ الإسلام ٧٢٨هـ، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مؤسسة الحرس الوطني السعودي، السعودية ط. الأولى ١٤٢٢هـ .
٣٧. تاريخ بغداد؛ لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي ٤٦٣هـ، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى، ١٤٢٢هـ ، ٢٠٠٢م .
٣٨. ميزان الاعتدال في نقد الرجال؛ لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ٧٤هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان، ط. الأولى، ١٣٨٢ هـ ، ١٩٦٣م .

